

خامساً : أنواع النصيحة وحكم كل نوع .

ثالثاً : أنواع النصيحة وحكم كل نوع

من الممكن أن نقسم النصيحة من حيثيات أربعة .

أولاً : تنقسم النصيحة من حيث طريقتها إلى نصيحة بالقول وبالعمل .

فقد تقدم معنا في الحديث [الدين النصيحة] ، قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّصِيحَةَ تُسَمَّى دِينًا وَإِسْلَامًا وَأَنَّ الدِّينَ يَقَعُ عَلَى الْعَمَلِ كَمَا يَقَعُ عَلَى الْقَوْلِ . اهـ¹

ثانياً : وتنقسم النصيحة من حيث المؤدية إليه : إلى نصيحة النفس والذات ، ونصيحة الغير .

النوع الأول : نصيحة النفس ، وهو ما ذكر في الحديث [لِلَّهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ] .

أَمَّا النَّصِيحَةُ لِلَّهِ تَعَالَى :
فَمِعْنَاهَا مُنْصَرِفٌ إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ ، وَتَفِي الشَّرِيكَ عَنْهُ ، وَتَرْكُ
الْإِلْحَادِ فِي صِفَاتِهِ وَوَصْفِهِ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ كُلِّهَا ،
وَتَنْزِيهِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ جَمِيعِ النَّقَائِصِ ، وَالْقِيَامِ بِطَاعَتِهِ ،
وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ ، وَالْحُبِّ فِيهِ ، وَالْبُغْضِ فِيهِ ، وَمُؤَالَاةِ مَنْ
أَطَاعَهُ ، وَمُعَادَاةِ مَنْ عَصَاهُ ، وَجِهَادِ مَنْ كَفَرَ بِهِ ، وَالْإِعْتِرَافِ
بِنِعْمَتِهِ ، وَشُكْرِهِ عَلَيْهَا ، وَالْإِخْلَاصِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ ، وَالِدُّعَاءِ
إِلَى جَمِيعِ الْأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ ، وَالْحَثِّ عَلَيْهَا ، وَالتَّلَطُّفِ فِي
جَمْعِ النَّاسِ ، أَوْ مَنْ أَمِكَنَ مِنْهُمْ عَلَيْهَا .

قَالَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَحَقِيقَةُ هَذِهِ الْإِصَافَةِ رَاجِعَةٌ إِلَى
الْعَبْدِ فِي نُصْحِهِ نَفْسَهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى غَنِيٌّ عَنِ النَّصْحِ النَّاصِحِ .²

وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لِكِتَابِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى :
فَالْإِيمَانُ بِأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَنْزِيلُهُ ، لَا يُشْبِهُهُ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ
الْخَلْقِ ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى مِثْلِهِ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ ، ثُمَّ تَعْظِيمُهُ
وَتِلَاوَتُهُ حَقٌّ تِلَاوَتُهُ ، وَتَحْسِينُهَا وَالْحُشُوعُ عِنْدَهَا ، وَإِقَامَةُ

¹ (شرح مسلم للنووي / ح 55)

² (شرح مسلم للنووي / ح 55)

حُرُوفِهِ فِي التَّلَاوَةِ ، وَالذَّبَّ عَنْهُ لِتَأْوِيلِ الْمُحَرَّرِينَ وَتَعَرُّضِ
الطَّاعِينَ ، وَالصُّدِيقِ بِمَا فِيهِ ، وَالْوُقُوفِ مَعَ أَحْكَامِهِ ، وَتَقَهُمُ
عُلُومِهِ وَأَمْثَالِهِ ، وَالِاعْتِبَارِ بِمَوَاعِظِهِ ، وَالتَّفَكُّرِ فِي عَجَائِبِهِ ،
وَالْعَمَلِ بِمُحْكَمِهِ ، وَالتَّسْلِيمِ لِمُتَشَابِهِهِ ، وَالْبَحْثِ عَنِ عُمُومِهِ
وَخُصُوصِهِ وَتَأْسِخِهِ وَمَنْسُوخِهِ ، وَتَنْشُرَ عُلُومَهُ ، وَالذُّعَاءَ إِلَيْهِ
وَإِلَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ نَصِيحَتِهِ .³

قلت : ونفس ما قاله الخطابي فيما ختم به النصيحة لله ،
يقال هنا أيضا ، فإن الله - سبحانه وتعالى - قد تكفل بحفظ
كتابه ، فكلام الله صفته ، ولن يستطيع أحد أن يضر بها قال
تعالى (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) (الحجر: 9) .

وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
فَتَصْدِيقُهُ عَلَى الرَّسَالَةِ ، وَالْإِيمَانَ بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ ، وَطَاعَتَهُ
فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ ، وَنُصْرَتِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا ، وَمُعَادَاةَ مَنْ عَادَاهُ ،
وَمُوَالَاةَ مَنْ وَالَاهُ ، وَإِعْظَامَ حَقِّهِ ، وَتَوْقِيرَهُ ، وَإِخْيَاءَ طَرِيقَتِهِ
وَسُنَّتِهِ ، وَبِتِّ دَعْوَتِهِ ، وَنَيْشِرِ شَرِيعَتِهِ ، وَنَفْيِ التُّهْمَةِ عَنْهَا ،
وَالسِّتْرَةِ عُلُومِهَا ، وَالتَّفَقُّهِ فِي مَعَانِيهَا ، وَالذُّعَاءَ إِلَيْهَا ،
وَاللِّطْفَ فِي تَعْلِيمِهَا وَتَعْلِيمِهَا ، وَإِعْظَامِهَا ، وَإِجْلَالِهَا ، وَالتَّأَدُّبَ
عِنْدَ قِرَاءَتِهَا ، وَالْإِمْسَاكَ عَنِ الْكَلَامِ فِيهَا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَإِجْلَالَ
أَهْلِهَا لِإِنْتِسَابِهِمْ إِلَيْهَا ، وَالتَّخَلُّقَ بِأَخْلَاقِهِ ، وَالتَّأَدُّبَ بِأَدَابِهِ ،
وَمَحَبَّةَ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ ، وَمُجَانَبَةَ مَنْ ابْتَدَعَ فِي سُنَّتِهِ ، أَوْ
تَعَرَّضَ لِأَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَتَحْوِ ذَلِكَ .⁴

قلت : ونفس ما قاله الخطابي فيما ختم به النصيحة لله ،
يقال هنا أيضا ، فإن الرسول - صلى الله عليه وسلم - أيضا لا
يحتاج لكل هذا كما قال تعالى (إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا
فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ) (غافر: 51) ، إنما يحتاجه
الإنسان لنفسه .

حكم هذا النوع

³ (شرح مسلم للنووي / ح 55)

⁴ (شرح مسلم للنووي / ح 55)

إن هذا النوع من النصح هو الإيمان الذي جاء في الحديث [الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله]⁵ ، ولا ريب أن هذا من الإيمان الواجب الذي لا ينجو العبد في الدنيا والآخرة إلا به ، وستجد ذلك مبسوطاً في إن شاء الله في (سلسلة تبسيط العقائد الإسلامية) .

والذي يهمننا هنا هو أهمية نصح الإنسان لنفسه أولاً قبل نصحه لغيره ، وسيأتي تفصيل ذلك في آداب النصيحة . وهذا ما يسمى بالنقد الذاتي، فيكتشف خطأه بنفسه، ويحاسب نفسه بنفسه، بكثرة المراجعة والتحري واكتشاف الخطأ، ومن ثم إشهار الرجوع عن هذا الخطأ والاعتذار عنه، خاصة إذا كان خطأ معلناً كفتوى شرعية، أو اجتهاد، أو منكر معلن وقع فيه هذا الإنسان، سواء وقع في هذا فرد أو جماعة أو دولة، فيكتشفون الخطأ بأنفسهم ويصححونه.

والذي يهمننا هنا هو أهمية نصح الإنسان لنفسه أولاً قبل نصحه لغيره ، وسيأتي تفصيل ذلك في آداب النصيحة . وهذا ما يسمى بالنقد الذاتي، فيكتشف خطأه بنفسه، ويحاسب نفسه بنفسه، بكثرة المراجعة والتحري واكتشاف الخطأ، ومن ثم إشهار الرجوع عن هذا الخطأ والاعتذار عنه، خاصة إذا كان خطأ معلناً كفتوى شرعية، أو اجتهاد، أو منكر معلن وقع فيه هذا الإنسان، سواء وقع في هذا فرد أو جماعة أو دولة، فيكتشفون الخطأ بأنفسهم ويصححونه.

⁵ [متفق عليه] أخرجه (البخاري / 4777) ، و (مسلم / 9) من حديث أبي هريرة .

وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لِأَيِّ مَوْلَى فَهِيَ أَنْ تَنْصَحَهُ بِمَا يَنْفَعُكَ وَتُحَرِّمُ عَلَيْهِ مَا يَنْفَعُكَ .
وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لِلْمَوْلَى فَهِيَ أَنْ تَنْصَحَهُ بِمَا يَنْفَعُكَ وَتُحَرِّمُ عَلَيْهِ مَا يَنْفَعُكَ .

ثانياً: أن الإنسان في بعض الأحيان أقدر على ملاحظة نفسه، وربما يكون هناك أمور لا يستطيع الآخرون أن يدركوها؛ ولكن أنت تدركها. وعلى سبيل المثال: مقاصدك الداخلية، ونياتك، وأسرارك، وخواطرك لا يدركها الآخرون، وذلك أن في النفس جوانب لا يملك الناس أن ينتقدوك فيها؛ ولكنك أنت تملك أن تكتشفها بنفسك وتصححها.

ثالثاً: كما أن نصح الإنسان لذاته، أو نصح الأمة أو الجماعة أو الدولة لذاتها، يوجه طاقة الإنسان وجهة سليمة، بحيث يشغله عيبه عن عيوب الناس، أما أن يشتغل بعيب الناس وينسى عيبه، فهذا دليل على مرض مستتر موجود في ذاته.

النوع الثاني : نصيحة الغير ، وهو ما ذكر في الحديث [لأئمة المسلمين وعامتهم]

وأئمة المسلمين هم الأمراء ، والعلماء .
وَأَمَّا النَّصِيحَةُ لِأَيِّ مَوْلَى فَهِيَ أَنْ تَنْصَحَهُ بِمَا يَنْفَعُكَ وَتُحَرِّمُ عَلَيْهِ مَا يَنْفَعُكَ .
فَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْحَقِّ ، وَطَاعَتُهُمْ فِيهِ ، وَأَمْرُهُمْ بِهِ ، وَنَسِيهِمْ وَتَذْكَيرُهُمْ بِرَفْقٍ وَلَطْفٍ ، وَإِعْلَامُهُمْ بِمَا عَقَلُوا عَنْهُ وَلَمْ يَبْلُغُهُمْ مِنْ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ ، وَتَرْكُ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ ، وَتَأْلُفُ قُلُوبِ النَّاسِ لِطَاعَتِهِمْ .
وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ الْخُلَفَاءَ وَغَيْرَهُمْ مِمَّنْ يَقُومُ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَصْحَابِ الْوَلَايَاتِ . وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ . وَحِكَايَةُ أَيْضًا الْخَطَّابِيِّ . ثُمَّ قَالَ : **وَقَدْ يُتَأَوَّلُ ذَلِكَ عَلَى الْأَيِّمَةِ الَّذِينَ هُمْ عُلَمَاءُ الدِّينِ ، وَأَنَّ مِنْ نَصِيحَتِهِمْ قَبُولُ مَا رَوَوْهُ ، وَتَقْلِيدُهُمْ فِي الْأَحْكَامِ ، وَإِحْسَانُ الظَّنِّ بِهِمْ .**

وَأَمَّا نَصِيحَةُ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ :

وَهُمْ مَنْ عَدَا وُلاةَ الأَمْرِ - من العلماء والأمرء - فَإِشَارَتُهُمْ لِمَصَالِحِهِمْ فِي آخِرَتِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ ، وَكَفَّ الأَدَى عَنْهُمْ فَيَعْلَمُهُمْ مَا يَجْهَلُونَ مِنْ دِينِهِمْ ، وَيُعِينُهُمْ عَلَيْهِ بِالقَوْلِ وَالفِعْلِ ، وَسِيَرِ عَوْرَاتِهِمْ ، وَسَدِّ خَلَاتِهِمْ ، وَدَفْعِ المَصَارِّ عَنْهُمْ ، وَجَلْبِ المَنَافِعِ لَهُمْ ، وَأَمْرِهِمْ بِالمَعْرُوفِ ، وَنَهْيِهِمْ عَنِ المُنْكَرِ بِرِفْقٍ وَإِخْلَاصٍ ، وَالشَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ ، وَتَوْقِيرِ كَبِيرِهِمْ ، وَرَحْمَةِ صَغِيرِهِمْ ، وَتَخَوُّلِهِمْ بِالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ ، وَتَرْكِ غِيْشِهِمْ وَحَسَدِهِمْ ، وَأَنْ يُحِبَّ لَهُمْ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الخَيْرِ ، وَيَكْرَهُ لَهُمْ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ مِنَ المَكْرُوهِ ، وَالدَّبَّ عَنِ أَمْوَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَحْوَالِهِمْ بِالقَوْلِ وَالفِعْلِ ، وَحَثِّهِمْ عَلَى التَّحَلُّقِ بِجَمِيعِ مَا ذَكَرْنَا مِنْ أَنْوَاعِ النِّصِيحَةِ ، وَتَنْشِيطِهِمْ إِلَى الطَّاعَاتِ . وَقَدْ كَانَ فِي السَّلَفِ رِضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مَنْ تَبْلُغُ بِهِ النِّصِيحَةَ إِلَى الإِضْرَارِ بِدُنْيَاهُ . وَاللهُ أَعْلَمُ . هَذَا آخِرُ مَا تَلَخَّصَ فِي تَفْسِيرِ النِّصِيحَةِ .⁷

حكم هذا النوع من النصيحة .

الأصل في النصيحة الوجوب : لقول الله تعالى (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) (المائدة: من الآية 2) وقال - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ أَوْ قَالَ لِجَارِهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ]⁸ وظاهر هذا الحديث أدل في الدلالة على المقصود الذي هو وجوب النصيحة حيث نفي الإسلام مرتين فيمن ترك النصيحة ، وقوله { إِنَّ الدِّينَ النِّصِيحَةُ } (وَكَّرَرَهُ فِي رِوَايَةٍ ثَلَاثًا فَقِيلَ التَّكْرِيرُ دَلِيلُ الوُجُوبِ فَتَأَمَّلْ)⁹

⁷ (شرح مسلم للنووي / ح 55)

⁸ [متفق عليه] أخرجه (البخاري / 13) ، و (مسلم / 45) من حديث أنس

⁹ (البريقة المحمودية / 2 / 250)

أقول : إن النصيحة لا تخرج عن كونها ، فرض عين أو على الكفاية ، أو مندوبة ، أو حرام .

فتكون حراما :

إذا لم يتأدب الناصح بآدابها الواجبة ، كأن يقصد بها الإفساد ، أو يسعى للتجسس على المنصوح ، أو ينصحه بما ليس فيه ، أو ... ، كما ستأتي الآداب في عنوان الباب القادم .

وتكون فرض عين في حالات :

1- إذا استنصحك أخوك .
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : { حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ : إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبُهُ ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْهُ ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ } رَوَاهُ مُسْلِمٌ .
 قَوْلُهُ " وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ " أَي طَلَبَ مِنْكَ النَّصِيحَةَ " فَانصَحْهُ " دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ نَصِيحَةِ مَنْ يَسْتَنْصِحُ وَعَدَمِ الْغِشِّ لَهُ .¹⁰

2- عند رؤية المنكر الذي سكت عنه الناس ، وعلمته أنت ، بحيث لا يترتب عليه منكر أكبر .
 لِقَوْلِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ]¹¹
 فَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَلْيُغَيِّرْهُ) فَهُوَ أَمْرٌ إِجَابٍ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ . وَقَدْ تَطَابَقَ عَلَى وُجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ وَهُوَ أَيْضًا مِنْ النَّصِيحَةِ الَّتِي هِيَ الدِّينُ .¹²

¹⁰ (سبل السلام / 2 / 613)

¹¹ [صحيح] أخرجه (مسلم / 49) من حديث أبي سعيد .

¹² (شرح مسلم للنووي / ح 55)

فَهِيَ وَاجِبَةٌ طَلَبُوا ذَلِكَ أَمْ لَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { الدِّينُ النَّصِيحَةُ . قُلْنَا لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ } .¹³

3 - عند علمك بالخطر الذي لا يعلمه غيرك ، ولا يتفطن له إلا أنت قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ ..) (المائدة:67) ، فالنبي - صلى الله عليه وسلم - هو وحده الذي كان يعلم هذا الخير ، ولذا تعين عليه .

قال النووي : قَدْ يَتَّعِينَ كَمَا إِذَا كَانَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَعْلَمُ بِهِ إِلَّا هُوَ أَوْ لَا يَتِمَّكُنُ مِنْ إِزَالَتِهِ إِلَّا هُوَ ، وَكَيْفَ يَرَى رَوْجَتَهُ أَوْ وَلَدَهُ أَوْ غُلَامَهُ عَلَى مُنْكَرٍ أَوْ تَقْصِيرٍ فِي الْمَعْرُوفِ .¹⁴

4- عندما تكون قدوة ينظر إليك الناس ، ويقتدون بك ، واشهر مثال على ذلك فعل الإمام أحمد في فتنة خلق القرآن .

وتكون فرض على الكفاية :

1- ذا قام من تعينت عليه بالكفاية ، فإن قاموا بواجبهم ورأيت أن ذلك لم يكف في النصح ، فيتعين عليك أيضا .

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ : وَالنَّصِيحَةُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ يُجْزَى فِيهَا مَنْ قَامَ بِهَا وَتَسْقُطُ عَنِ الْبَاقِينَ .¹⁵

قال النووي : ثُمَّ إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرَضٌ كِفَايَةٌ إِذَا قَامَ بِهِ بَعْضُ النَّاسِ سَقَطَ الْحَرَجُ عَنِ الْبَاقِينَ ، وَإِذَا تَرَكَهُ الْجَمِيعُ أَثِمَ كُلُّ مَنْ تَمَكَّنَ مِنْهُ بِلا عُذْرٍ وَلَا خَوْفٍ .¹⁶

¹³ (الشرح الصغير مع حاشية الصاوي / 4 / 742)

¹⁴ (شرح مسلم للنووي / ح 55)

¹⁵ (سبل السلام / 2 / 696)

¹⁶ (شرح مسلم للنووي / ح 55)

ولا تسقط النصيحة الواجبة على الأعيان ، أو على الكفاية حتى إذا ظن عدم الإفادة

قَالَ الْعُلَمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : وَلَا يَسْقُطُ عَنِ الْمُكَلَّفِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ لِكُونِهِ لَا يُفِيدُ فِي ظَنِّهِ بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُهُ فَإِنَّ الذِّكْرِي تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ . وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ لَا الْقَبُولُ . وَكَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : (مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ) (المائدة: من الآية 99) وَمَثَلُ الْعُلَمَاءِ هَذَا بِمَنْ يَرَى إِنْسَانًا فِي الْحَمَامِ أَوْ غَيْرِهِ مَكْشُوفَ بَعْضِ الْعَوْرَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .¹⁷

الرد على من أنكر وجوب النصيحة

وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : (عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ صَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) (المائدة: من الآية 105) فَلَيْسَ مُخَالَفًا لِمَا ذَكَرْتَاهُ لِأَنَّ الْمَذْهَبَ الصَّحِيحَ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ فِي مَعْنَى الْآيَةِ أَنْكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ مَا كُفِّتُمْ بِهِ فَلَا يَضُرُّكُمْ تَفْصِيرَ غَيْرِكُمْ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى : (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) (الأنعام: من الآية 164) وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَمِمَّا كُفِّتَ بِهِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ، فَإِذَا فَعَلَهُ وَلَمْ يَمْتثلِ الْمُخَاطَبَ فَلَا عَنَبَ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْفَاعِلِ لِكُونِهِ أَدَّى مَا عَلَيْهِ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ لَا الْقَبُولُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .¹⁸

وتكون مندوبة :

- 1- إذا قام بها من تعينت عليه ، أو قام بها من يحقق الكفاية .
- 2- إذا خشي الأذى على نفسه : وَالنَّصِيحَةُ لَأَزِمَةٌ عَلَى قَدْرِ الطَّاقَةِ الْبَشَرِيَّةِ إِذَا عَلِمَ النَّاصِحُ أَنَّهُ يُقْبَلُ نُصْحُهُ وَيُطَاعُ أَمْرُهُ وَأَمِنْ عَلَى نَفْسِهِ الْمَكْرُوهَ فَإِنْ خَشِيَ أَدَى فَهُوَ فِي سَعَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .¹⁹

¹⁷ (شرح مسلم للنووي / ح 55)

¹⁸ (شرح مسلم للنووي / ح 55)

¹⁹ (سبل السلام / 2 / 696)

3- النَّصْحُ بِغَيْرِ طَلَبٍ مَنْدُوبٌ ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَى الْخَيْرِ وَالْمَعْرُوفِ .²⁰ ، ويشهد لذلك أيضا نصح موسى عليه السلام ، لنبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - بأن يطلب من ربه التخفيف ، في رحلة المعراج .

ولذلك ينبغي أن نحرص الجميع على تهيئة الفرص للنصح ؛ حتى لا يغيب النصح ، أو يستحي منه الآخرون، ينبغي أن تتاح الفرصة للنقد البناء الصحيح الهادف بالوسيلة الصحيحة، وبأسلوب المناسب، وبعيداً عن أساليب الجرح، أو التنقص، أو سوء الظن، أو غير ذلك. لكن لو فرض أن النصح كان بأسلوب غير مناسب، فإن هذا لا يمنع أبداً من قبول النصيحة؛ فليس الجميع قادرين على إتقان قواعد النقد وأساليبه وطرائقه. وإذا كنا نعرف أن المسلم للمسلم كاليدين تغسل إحداهما الأخرى؛ فنحن نعرف أن اليد قد يكون فيها أحياناً نوع من الخشونة، فلا يمنع هذا من أن تغسل اليد الأخرى وفيها نوع من الخشونة، وكذلك أخوك المسلم ينتقدك، أو يصحح خطأك -ولو كان فيه شيء من الخشونة- فلا ينبغي أن تتردد في قبول هذا النصح .

ثالثاً : تنقسم النصيحة من حيث التخصيص والتعميم ، إلى : نصح عام ، ونصح خاص .

أما النصح العام :

هو نقد المظاهر المنحرفة دون تخصيص، ودون أن نسمي أحداً.

فتقول - مثلاً-: من الناس من يفعل كذا، ما بال أقوام يفعلون كذا؟، وفي القرآن كثير من هذا، ومن ذلك قوله تعالى: **(وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)** [البقرة:204] وقوله تعالى: **(وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ)** [الحج:11] وقوله تعالى: **(وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَالِيَوْمِ الْآخِرِ)** [البقرة:8] وقد ورد كثير من هذا في سورة التوبة: كقوله تعالى: **(وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي)** [التوبة:49]، كقوله تعالى: **(وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ)** [التوبة:58]، كقوله تعالى: **(وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ)** [التوبة:76]، وجاء الحديث في القرآن الكريم مستفيضاً عن هؤلاء. فهذا نصح عام: نقد المظاهر المنحرفة أو الأخطاء دون تحديد أصحابها.

النصح الخاص: وهو نصح الأشخاص، ولسنا نعني بالأشخاص الأفراد فقط ، فقد يكون الشخص المراد عبارة عن شخص معنوي -دولة، أو جماعة، أو مؤسسة-، وقد يكون فرداً بعينه.

وثمة كثيرون يهتمون بالنصح العام، ولا يهتمون بالنصح الخاص، ويقولون لا داعي له، والواقع أنه لا بد من الاثنين معاً؛ لأننا حين نتحدث عن مظاهر الانحراف عند الناس بصفة العموم، فإن كثيراً منهم قد يظن أنه ليس المقصود بهذا النصح، وبالتالي فإنه لا يسعى إلى تغيير ما به من أخطاء. وخير مثال على ذلك، أننا إذا استمعنا إلى محاضرة أو خطبة فيها نقد لبعض الأخطاء، وكان هذا النصح عاماً، فإننا قد نظن أن المخاطب غيرنا؛ ولذلك لا بد - في كثير من الأحيان - من النقد التشخيصي المباشر، دون حاجة -بطبيعة الحال- إلى ذكر أسماء إلا بقدر الحاجة إلى ذلك، وهذا النصح لا بد منه؛ لأنه أقرب إلى تحصيل المصلحة، وإزالة الخطأ وتحقيق المقصود. وعلى النقيض من ذلك، فإن بعض الناس حساساً جداً، وإذا سمع نصحا ولو كان مجملاً- ظن أنه المقصود؛ لأنه يسمع بحساسية فيقول: لماذا ينصحنى فلان؟! فهذا الإنسان ينبغي أن يتنبه لأمرين:

أولاً: ما الذي جعلك تظن أن فلاناً يقصدك إلا وجود الخطأ عندك؟ إذا تنبه لهذا الخطأ.

ثانياً: أنه كان يجب أن تقول لو لم ينصحك: لماذا لم ينصحك؟! لأنه كرامة لك أن يهدي إليك أخوك المسلم عيباً، سواء أهداه بطريقة صحيحة أو غير صحيحة، فالمسلمون ناصحون، والمنافقون غشاشون.

رابعاً : تقسيم النصيحة من حيث كونها سرا ، وعلانية .

متى يكون النصح سرا ؟

1- أن يكون خطأ المنيصوح غير ظاهر على الناس : [وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ]²¹ قَوْلُهُ : (وَمَنْ سَتَرَ

²¹ [متفق عليه] أخرجه (البخاري / 2442) ، و (مسلم / 2580) من حديث ابن عمر .

مُسْلِمًا) أَي رَأَهُ عَلَى قَبِيحٍ فَلَمْ يُظْهِرْهُ أَيِّ لِلنَّاسِ ، وَلَيْسَ فِي هَذَا مَا يَقْتَضِي تَرْكَ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ .

2- أن يكون المنصوح من ذوي الهيئات ، وَتَحْوَهُمْ مِمَّنْ لَيْسَ هُوَ مَعْرُوفًا بِالْأَدَى وَالْفَسَادِ .²²

متى يكون النصح علانية ؟

1- أن يكون المنصوح معروفًا بخطأه :
فَأَمَّا الْمَعْرُوفُ بِذَلِكَ فَيُسْتَحَبُّ أَلَّا يُسْتَرَّ عَلَيْهِ ، لِأَنَّ السِّرَّ عَلَى هَذَا يُطْمَعُهُ فِي الْإِيذَاءِ وَالْفَسَادِ ، وَانْتِهَاكِ الْحُرْمَاتِ ، وَجَسَارَةِ غَيْرِهِ عَلَى مِثْلِ فِعْلِهِ .²³

2- أن يكون ممن يقتدى به ويبلغون دين الله :
كَالرُّوَاةِ وَالشُّهُودِ وَالْأَمَنَاءِ عَلَى الصَّدَقَاتِ وَالْأَوْقَافِ وَالْأَيْتَامِ وَتَحْوَهُمْ فَيَجِبُ جُرْحُهُمْ عِنْدَ الْحَاجَةِ ، وَلَا يَحِلُّ السِّرُّ عَلَيْهِمْ إِذَا رَأَى مِنْهُمْ مَا يَقْدَحُ فِي أَهْلِيَّتِهِمْ ، وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْغَيْبَةِ الْمُحَرَّمَةِ ، بَلْ مِنْ النَّصِيحَةِ الْوَاجِبَةِ ، وَهَذَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ .²⁴
وقد كان بعض السلف إذا بلغه قول ينكره على قائله يقول : (كذب فلان) ومن هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم :
[كذب أبو السنابل]²⁵ لما بلغه أنه أفتى أن المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً لا تحل بوضع الحمل حتى يمضى عليها أربعة أشهر وعشر .

وقد بالغ الأئمة الورعون في إنكار مقالات ضعيفة لبعض العلماء وردّها أبلغ الردِّ كما كان الإمام أحمد ينكر على أبي ثور وغيره مقالات ضعيفة تفردوا بها ويبالغ في ردها عليهم .
ومن ردّ على سعيد بن المسيّب قوله في إباحته المطلقة ثلاثاً بمجرد العقد وغير ذلك مما يخالف السنة الصريحة ،

²² (شرح مسلم للنووي / ح 55)

²³ (شرح مسلم للنووي / 2580)

²⁴ (شرح مسلم للنووي / 2580)

²⁵ [صحيح] أخرجه أحمد ، وأصله في الصحيحين ، وصححه الشيخ الألباني .

وعلى الحسن في قوله في ترك الإحداد على المتوفى عنها زوجها ، وعلى عطاء في إباحته إعادة الفروج ، وعلى طاووس قوله في مسائل متعددة شدَّ بها عن العلماء ، وعلى غير هؤلاء ممن أجمع المسلمون على هدايتهم ودرائتهم ومحبتهم والثناء عليهم .

ولم يعد أحد منهم مخالفيه في هذه المسائل ونحوها طعناً في هؤلاء الأئمة ولا عيباً لهم ، وقد امتلأت كتب أئمة المسلمين من السلف والخلف بتبيين هذه المقالات وما أشبهها مثل كتب الشافعي وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور ومن بعدهم من أئمة الفقه والحديث وغيرهما ممن ادعوا هذه المقالات ما كان بمثابة شيء كثير ولو ذكرنا ذلك بحروفه لطال الأمر جداً .

3- أن يكون من أهل البدع :

فأما أهل البدع والضلالة ومن تشبه بالعلماء وليس منهم فيجوز بيان جهلهم وإظهار عيوبهم تحذيراً من الاقتداء بهم . قال الحسن البصري : رحمه الله : (ليس لأهل البدع غيبة) . قيل لشعبة بن الحجاج : يا أبا بسطام كيف تركت علم رجال وفضحتهم فلو كفت فقال : أجلوني حتى أنظر الليلة فيما بيني وبين خالقي هل يسعني ذلك ، قال : فلما كان من الغد خرج علينا على حمير له فقال : قد نظرت فيما بيني وبين خالقي فلا يسعني دون أن أبين أمورهم للناس والسلام²⁶

4- أن يكون الخطأ ظاهر ومعلوم بين الناس :

²⁶ - وانظر (الكفاية) للخطيب ، بل وكتب المصطلح وكتب التراجم .

وإذا كان الخطأ ظاهراً مشهوراً فلا معنى لإنكاره سرّاً، فإن الناس يقولون: أين العلماء؟ أين الدعاة؟ أين الخطباء؟ أين المصلحون؟ والأخطاء تقع صباح مساء وهم ساكتون عليها، لا يحركون ساكناً، وماذا يدري الناس عما تقوله لفلان أو علان؟ أو ما كتبه، أو من رفعت نحوه سماعاً الهاتف؟! وخاصة إذا تكررت هذه الأمور ولم تنزل، لا بأس أن تنكر مرة ومرتين وعشرًا بالطريقة التي تناسبك، إذا ظل الأمر موجوداً فعليك أن تعلن بالنصيحة؛ حتى تعذر إلى الله ويعذرک الناس ويعرفوا أنك بذلت ما تستطيع، وحتى تحذر الناس من هذا الأمر، وتبين لهم خطورته وعواقبه.

تنبيهان هآمان :

- 1- هناك قواعد في الحكم على الرجال أنهم من أهل البدع والضلالات ، أو من أهل العلم²⁸ .
- 2- هاذين النوعين من النصح يكونا من الإنسان لنفسه ، كما يكونا من الغير أيضا .

²⁸ راجعها في رسالة بعنوان (قواعد في الحكم على الآخرين) لفضيلة الشيخ / وليد بن راشد السعدان .

فقد

فقد

فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا فلان بن فلان، كنت أقول: كذا وكذا، والآن تبت. من مثل ما قاله أبو الحسن الأشعري في خطبته المعروفة.

فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا فلان بن فلان، كنت أقول: كذا وكذا، والآن تبت. من مثل ما قاله أبو الحسن الأشعري في خطبته المعروفة.

- **أولاً:** أنه يعترف بهذا الخطأ لئلا يتابع عليه، وهذا إن كان خطأ مشهوراً معروفاً متداولاً عند الناس، فيعلن أنه رجع عنه، أو تاب منه؛ لئلا يتابعه الناس عليه، كأن يكون صاحب بدعة تاب منها فيقول للناس: من كان يعرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا فلان بن فلان، كنت أقول: كذا وكذا، والآن تبت. من مثل ما قاله أبو الحسن الأشعري في خطبته المعروفة.

- **ثانياً:** أن يعود الآخرين على ذلك، فإن الناس يحنُّ بعضهم إلى بعض، ويقلد بعضهم بعضاً، فإذا كان العالم، أو الحاكم، أو الداعية عوّد الناس أنه يعترف بالخطأ علانية وأمامهم فيقول: قلت كذا وهذا خطأ، وفعلت كذا وهذا خطأ، وقد رجعت عنه؛ فإن الناس حينئذ يتعوّدون

دون على الاعتراف بأخطائهم والرجوع عنها، ومحاولة تصحيحها أولاً بأول.

- **ثالثاً:** أنه يقطع الطريق على الخصوم؛ لأنهم قد يأخذون هذه الأخطاء ويشنعون بها عليك، فإذا اعترفت بها علانية قطعت الطريق عليهم.

- **الفائدة الرابعة:** أنه يضع الإنسان في مكانه الحقيقي، فلا يكون هناك تعصب لعالم ولا تحزب لجماعة، فإننا نجد من الطلاب من يتعصب لعالم من العلماء؛ لأنه لا يعرف إلا الصواب من أقواله، لكن لو أن هذا العالم قال: أنا أخطأت في كذا وكذا، عرف الناس حينئذ أنه ينبغي ألا يتعصبوا له، وأن يأخذوا أقواله باعتدال ودراسة ومقارنة.

وكذلك الحال بالنسبة لغيره، فمثلاً المتنفذ أو المسؤول، إذا كان يعترف بخطئه ويتراجع عنه؛ فإنه بذلك يشجع الناس على أن يوافقوه بالخطأ ويناصحوه، كلما رأوا عليه شيئاً يحتاج إلى مناصحة.